

حلق المولود والمولودة

فتاوى عامة · حلق شعره المولود

السؤال

الحلق للمولود الجديد؛ للذكر والأنثى أم للذكر فقط ؟ ومتى يكون؟

الجواب

العقيقة سنة عند الجمهور . وقد ورد فيها أحاديث منها:

((الْغَلَامُ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيقَتِهِ يُذَبِّحُ عَنْهُ يَوْمَ السَّائِعِ وَيُسَمَّى وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ))*.

وذهب أبو حنيفة إلى: أنها ليست فرضاً ولا سنة. وتحصيل مذهبه أنها عنده تطوع. ودليله: أنه سئل النبي (صلى الله عليه وسلم) عن العقيقة، فقال: ((لا أحبُّ العقوق ولكن من ولد له ولد فأحبَّ أن ينسك عنه فليفعل))* . فكره الاسم، وسماها نسيكة.

ويستحب مع الذبح حلق رأس المولود يوم سابعه، ويستحب أن يتصدق بوزن شعره فضة سواء فيه الذكر والأنثى.

والاستحباب هنا لا يعني الوجوب.

*أخرجه الترمذي 4/101، باب من العقيقة، برقم 1522 وقال عنه: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يُذَبِّحَ عَنِ الْغَلَامِ الْعَقِيقَةُ يَوْمَ السَّائِعِ فَإِنْ لَمْ يَتَهَيَّأْ يَوْمَ السَّائِعِ فَيَوْمَ الرَّايَعِ عَشَرَ فَإِنْ لَمْ يَتَهَيَّأْ عُقٌّ عَنْهُ يَوْمَ حَادٍ وَعَشْرِينَ. وَقَالُوا: لَا يُجْزَى فِي الْعَقِيقَةِ مِنَ الشَّاةِ إِلَّا مَا يُجْزَى فِي الْأُضْحِيَّةِ. وابن ماجه 2/1056، كِتَابُ الذَّبَائِحِ، بَابُ الْعَقِيقَةِ، برقم 3165. وأحمد، المسند 5/17، باب حديث سمرة بن جندب، برقم 20201.

**مسند أحمد بن حنبل 5/430، برقم 23693.

المفتي: الشيخ الدكتور عبد الستار عبد الجبار

المجمع الفقهي العراقي لكبار العلماء للدعوة والإفتاء · الرابط الدائم:

<https://mix.alfiqhi.org/fatwa/129/%D8%AD%D9%84%D9%82-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%88%D9%84%D9%88%D8%AF-%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%88%D9%84%D9%88%D8%AF%D8%A9>

طُبعت في ٢٠ جمادى الأولى ١٤٤٨ هـ (٣١ تشرين الأول ٢٠٢٦ م)